

تاج العروس من جواهر القاموس

الْحَزْرُ : التَّقْدِيرُ وَالخَرْصُ وَالْحَازِرُ : الخَارِصُ كما في الصَّحاحِ كالمَحْزَرَةِ .
وهذه عن ثَعْلَبٍ . وفي الْمُحْكَمِ : حَزْرَهُ يَحْزُرُهُ مِنْ حَدِّ نَصْرٍ وَيَحْزُرُهُ
مِنْ حَدِّ ضَرْبٍ حَزْرًا : قَدَّرَهُ بِالْحَدِّ . وحَزْرُ : ع بِنْدَجِدٍ وَقيل : جِدَلٌ .
والْحَزْرَةُ : شَجَرَةٌ حَامِضَةٌ . والحَزْرَةُ مِنَ المَالِ : خِيَارُهُ كالحَزْبَةِ وبها
سُمِّيَ الرَّجُلُ . ويقال هذا حَزْرَةُ نَفْسِي أَي خَيْرُ ما عِنْدِي حَزْرَاتٌ
بالتَّحْرِيكِ وبالسُّكُونِ أَيضًا كما يَأْتِي فيما أَنشده شَمْرٌ . وفي الحَدِيثِ " أَنْ
النَّبِيِّ صَلَّى ﷺ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَثَتْ مُصَدِّقًا فَقَالَ لَهُ : لا تَأْخُذْ مِنْ حَزْرَاتِ
أَنْفُسِ النَّاسِ شَيْئًا خُذِ الشَّارِفَ والبَكَرَ " . يَعْنِي فِي المِصَدَقَةِ . قالُوا
: وإنما سُمِّيَ خِيَارُ مالِ الرَّجُلِ حَزْرَةً لِأَنَّ صاحِبَها لَمْ يَنْزِلْ يَحْزُرُها فِي
نَفْسِهِ كَما رَأَى سُمِّيَتْ بِالمِرَّةِ الواحِدَةِ مِنَ الحَزْرِ ولِهذا أُضِيفَتْ إِلى
الأَنْفُسِ . وَأَنْشَدَ الأَزْهَرِيُّ :
" الحَزْرَاتُ حَزْرَاتُ النَّفْسِ أَي مِمَّا تَوَدُّ هَما النَّفْسُ . وقال آخَرُ :
" وحَزْرَةُ القَلْبِ خِيَارُ المَالِ وَأَنْشَدَ شَمْرٌ :
" الحَزْرَاتُ حَزْرَاتُ القَلْبِ .
" اللَّيْنُ الغِزَارُ غَيْرُ اللَّجْبِ .
" خِيفَ فُها الجِلاذُ عِنْدَ اللَّزْبِ وفي حَدِيثِ آخَرَ : " لا تَأْخُذُوا حَزْرَاتِ
أَمْوالِ النَّاسِ وَنَكَبُوا عَنِ الطَّعَامِ " وَيُرْوَى بِتَقْدِيمِ الرَّاءِ وَهُوَ مَذْكُورٌ
فِي مَوْضِعِهِ . وقال أَبُو سَعِيدٍ : حَزْرَاتُ الأَمْوالِ هِيَ الَّتِي يُؤَدِّبُها رَبِّابِئِها وَليسَ
كُلُّ المَالِ الحَزْرَةَ قال : وَهي العَلائِقُ . وفي مَثَلِ العَرَبِ :
" واحْزُرْتِي وَأَبْتِغِي النِوافِلَ . وعن أَبِي عُبَيْدَةَ : الحَزْرَاتُ : نِقائِةُ
المَالِ الذِّكْرُ والأُنثى سِواءٌ . يقال : هِيَ حَزْرَةُ مَالِي وَهي حَزْرَةُ قَلْبِي
 . وَأَنْشَدَ شَمْرٌ :
زُدَّافِعُ عَنهُمُ كُلِّ يَوْمٍ كَرِيهَةً . . . وَنَبَذُوا حَزْرَاتِ النَّفْسِ
وَنَصَبِيرُ . الحَزْرَةُ : النَبِيقَةُ المُرَّةُ كذا فِي النَّسِخِ وَفِي التَّكْمِلَةِ :
المُزَّةُ وَيُصَغَّرُ حَزْرَةً عَنِ ابْنِ الأَعْرَبِيِّ . حَزْرَتُها : مَرارَتُها .
حَزْرَةُ بِلالَ لَأمٍ : وادٍ نَقَلَهُ الصَّغَانِيُّ . وَبِئْرُ حَزْرَةَ : مِنْ آبارِهِم
مَعْرُوفَةٌ . وَالْحَازِرُ : الحَامِضُ مِنَ السَّبَنِ . وَالنَّبِيدُ . قال ابنُ الأَعْرَابِيِّ

: هو حَزْرُ وَحَامِزٌ بِمَعْنَى وَاحِدٍ وَقَدْ حَزَرَ اللَّيْنُ وَالذَّبِيذُ أَي حَمَضَ . وَفِي
 الْمُحْكَمِ : حَزَرَ اللَّيْنُ يَحْزُرُ . حَزْرًا وَحُزُورًا قَالَ : .
 " وَارْضَوْا بِالْإِدْلَابَةِ وَطَبِ قَدْ حَزَرَ . وَقِيلَ : الْحَازِرُ مِنَ اللَّيْنِ : فَوْقَ
 الْحَامِضِ . الْحَازِرُ مِنَ الْوُجُوهِ الْعَابِسُ الْبَاسِرُ . يُقَالُ : وَجَهُ حَازِرٌ عَلَى
 لِشَبِيهِهِ وَقَدْ حَزَرَ حَزْرًا وَحُزُورًا . أَوْ الْحَازِرُ : دَقِيقُ الشَّعِيرِ وَلَهُ
 رِيحٌ لَيَسْتُ بِطَيِّبَةٍ حَكَاهُ ابْنُ شُمَيْلٍ عَنِ الْمُذْتَجِعِ . وَحَزِيرَانٌ بَفَتْحٍ فَكَسْرٍ
 وَالْمَشْهُورُ عَلَى الْأَلْسِنَةِ بِضَمٍّ فَفَتْحٌ : اسْمُ شَهْرٍ بِالرُّومِ مِنْ الشُّهُورِ الْاِثْنَيْنِ
 عَشَرَ وَهُوَ قَيْلٌ تَمَّ نُوزٌ وَقَدْ مَرَّ تَفْصِيلُهَا فِي أَيَّسَارِ . وَالْحَزْوَرَةُ كَقَسْوَرَةٍ :
 الذَّاقَةُ الْمُقْتَتَلَةُ الْمُذَلَّلَةُ وَهِيَ أَيْضًا الْعَظْمَةُ عَلَى التَّشْبِيهِ .
 الْحَزْوَرَةُ وَالْحَزْوَرُ : الرَّابِعَةُ الصَّغِيرَةُ كَالْحَزْوَرَةِ بِالْكَسْرِ . وَقِيلَ : هُوَ
 التَّلُّ الصَّغِيرُ حَزَاوِرٌ وَحَزَاوِرَةٌ وَحَزَاوِيرٌ . وَقَالَ أَبُو الطَّيِّبِ
 السُّغَوِيُّ : وَالْحَزَاوِرَةُ الْأَرْضُ وَأَنْ ذَوَاتُ الْحِجْلَةِ جَمْعُ حَزْوَرَةٍ .
 الْحَزْوَرُ بِلَاهَاءٍ كَعَمَلَسٍ : الْغُلَامُ الْقَوِيُّ الَّذِي قَدْ شَبَّ . قَالَ الشَّاعِرُ : .
 " لَنْ يَبْعَثُوا شَيْخًا وَلَا حَزَوًّا رَا .
 " بِالْفَاسِ إِلَّا لَ الْأَرْقَبِ الْمُصَدَّرَا وَقَالَ آخِرُ : .
 رُدِّي الْعُرُوجَ إِلَى الْحَيَا وَاسْتَبِشْرِي . . . بِمَقَامِ حَيْلِ السَّاعِدِ يَنْ حَزَوًّا رِي فِي
 الصَّحاحِ : الْحَزَوُّ : الْغُلَامُ إِذَا اشْتَدَّ وَقَوِيَّ وَخَدَّمَ . وَقَالَ يَعْقُوبٌ : هُوَ
 الَّذِي كَادَ يُدْرِكُ وَلَمْ يَفْعَلْ . يُقَالُ لِلْغُلَامِ إِذَا رَاهِقَ وَلَمْ يُدْرِكْ بَعْدُ :
 حَزَوًّا وَإِذَا أُدْرِكَ وَقَوِيَّ وَاشْتَدَّ فَهُوَ حَزَوًّا أَيْضًا . قَالَ النَّاسُ بِرَغَّةٍ :